



**قرار وزاري رقم ( 8 ) لسنة 2020م بشأن آلية الاعتراض  
على منح الحصانة للقطع الثقافية الأجنبية من الحجز أو المصادرة**

**وزارة الثقافة وتنمية المعرفة،**

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (2) لسنة 2017 في شأن حصانة القطع الثقافية الأجنبية من الحجز أو المصادرة،
- وبناءً على مقتضيات حسن سير العمل في الوزارة،

**تقرر ما يلي:**

**(مادة أولى)**

- يجوز لكل من تضرر من منح الحصانة لقطعة ثقافية أجنبية بموجب أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (2) لسنة 2017 المشار إليه، أو تبين له عدم صحة المعلومات والبيانات التي مُنحت الحصانة بناء عليها، أن يقدم اعتراضاً على منح هذه الحصانة، وفقاً للشروط والإجراءات الآتية:-
1. أن يكون الاعتراض مبنياً على أسباب جدية تبرره.
  2. أن يكون قد أصاب مقدم الاعتراض ضرر بسبب منح الحصانة، يستوي في ذلك أن يكون الضرر مادياً أم معنوياً.
  3. أن يُقدم الاعتراض إلى الوزارة؛ مرفقاً به كافة الأوراق والمستندات والوثائق التي تؤيده،
  4. أن يقدم الاعتراض خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ نشر قرار الحصانة في الجريدة الرسمية.
  5. أن يقدم الاعتراض من الشخص المضرور أو وكيله القانوني سواء بالحضور شخصياً أو عن طريق البريد العادي أو الإلكتروني المخصص لذلك.

**(مادة ثانية)**

تُدون الاعتراضات على منح الحصانة للقطع الثقافية الأجنبية في سجل خاص يُعد لهذا الغرض؛ بحيث يشتمل على اسم مقدم الاعتراض، وجنسيته، وبيانات عن القطعة الثقافية محل الاعتراض، وأسباب الاعتراض، وتحديد الضرر الذي أصابه بسبب منح الحصانة، واسم الجهة المعنية بتنظيم المتحف أو المعرض.



### (مادة ثالثة)

على الإدارة المختصة في الوزارة إحالة الاعتراض -فور وروده- إلى الجهة المعنية بتنظيم المتحف أو المعرض للرد عليه، مرفقاً به كافة الأوراق والمستندات والوثائق التي قدمها مقدم الاعتراض.

### (مادة رابعة)

على الجهة المعنية بتنظيم المتحف أو المعرض، بالتنسيق مع الجهة المعيرة للقطعة محل الاعتراض، أن ترد على أسباب الاعتراض خلال (خمسة) أيام عمل من تاريخ تقديمه.

### (مادة خامسة)

يُفصل في الاعتراض بقرار نهائي من الوزير غير جائز الطعن عليه، على أن يُخطر مقدم الاعتراض بالقرار بأية وسيلة مناسبة.

### (مادة سادسة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

  
**نورة بنت محمد الكعبي**  
وزيرة الثقافة وتنمية المعرفة



صدر بتاريخ: 3 / 7 / 1441هـ  
الموافق: 27 / 2 / 2020م